



09 يناير 2019

## قرار لوزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة بمديرية إعداد التراب الوطني

### إن وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ولاسيما؛
- وعلى المرسوم رقم 2.14.478 الصادر في 11 شوال 1435 (8 أغسطس 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني؛
- وعلى قرار وزير التعمير وإعداد التراب الوطني رقم 4510.14 الصادر في (15 أكتوبر 2014) بتحديد وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة التعمير وإعداد التراب الوطني؛
- وعلى المرسوم رقم 2.18.64 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) يتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

### قرر ما يلي

**المادة الأولى:** تعلن وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة (قطاع إعداد التراب الوطني والتعمير) عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب رئيس مصلحة دعم المقاربات البديلة بمديرية إعداد التراب الوطني:

**المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة المذكورة:

- 1/ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بقطاع إعداد التراب الوطني والتعمير الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- 2/ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون بهذا القطاع، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

**المادة الثالثة:** تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار المهام الموكولة للمنصب وكذا الكفاءات المطلوبة.

**المادة الرابعة:** تقدم ملفات الترشيح في 04 نظائر إلى الإدارة المعنية، وتتضمن ما يلي:

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

- موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.  
توضع ملفات الترشيح مقابل وصل بقسم الموارد البشرية التابع لمديرية الموارد البشرية والوسائل العامة والكائن بشارع مشليفن.  
زنقة بوبلان رقم 34 أكدال الرباط، وذلك إلى غاية ..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.  
31 يناير 2019

المادة الخامسة: تطبيقا لمقتضيات المادتين 6 و 9 من المرسوم رقم 2.11.681 المشار إليه أعلاه، تتولى لجنة معينة بقرار لوزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة: يعين المرشحون الذين تم انتقاؤهم لمزاولة مهام رئيس مصلحة، موضوع الترشيح، بقرار لوزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة [www.muat.gov.ma](http://www.muat.gov.ma) ويلصق بجميع المؤسسات والمصالح التابعة لقطاع التعمير وإعداد التراب الوطني.

وزير إعداد التراب الوطني والتعمير  
والإسكان وسياسة المدينة  
عبد الأحد فاسي فهري